



Employment practice

University : Al Balqa Applied University
Country : Jordan
Web Address : bau.edu.jo

SDG 8.2.5_B

[8.2.5_A] BAU's policy on guaranteeing equivalent rights of workers when outsourcing activities to third parties

Al Balqa Applied University
Al Salt - Jordan



جامعة البلقاء التطبيقية
الأردن - السلط

Policy Name: Equivalent Rights Outsourced Workers Policy

Code:	BAU_030	Published date	2016
Reviewed date	2018, 2020, 2023, 2025	Confidentiality status:	Public
Accreditation:	Quality Assurance and Continual Improvement Council (QACIC)		

Responsibilities:

Implementation:	All BAU's Academic Colleges, Administrative Units, Scientific Centers
Revision and improvement:	Development and Quality Assurance Center

Policy (Arabic):

تلتزم جامعة البلقاء التطبيقية بضمان حصول العاملين من خلال عقود خارجية على حقوقهم وكذلك حمايتها، من خلال اشتراطها على المقاولين ومزودي الخدمة الالتزام بقانون العمل والعمال الأردني الذي يضمن للعاملين حقوقهم، وواجباتهم، ومسؤولياتهم وامتيازاتهم (الاجور العادلة، والضمان الاجتماعي والإجازات)، وكذلك توفير بيئة العمل الآمنة والصحية ومراقبة التزام المصادر الخارجية ببنود العقد وتطبيقه، إضافة إلى تمكينهم من الوصول إلى آليات الشكاوى دون أي مخاطر أو عقوبات كما تتأكد الجامعة من أن جميع الموظفين (أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية) يفهمون حقوق وقواعد العمل الخارجي واللوائح.

Policy:

Al-Balqa Applied University (BAU) is committed to ensuring that all outsourced workers enjoy their rights and protections in line with Jordanian labor law and international standards. BAU requires contractors and service providers to guarantee fair wages, safe and healthy working conditions, and protection from all forms of discrimination or exploitation. Outsourced workers must also have access to grievance mechanisms without fear of retaliation. The University reserves the



[Equivalent Rights Outsourced Workers Policy](#)



[8.2.5-B] Guaranteeing equivalent rights of workers when outsourcing activities to third parties

When outsourcing activities to a third party:

- 1- All University staff participating in such activities are insured by the University in accordance with the [BAU employees' law \(Article 26 and 27\)](#).
- 2- The university issued a [System of Salaries and Bonuses](#), which preserves workers' rights when working overtime.
- 2- The university also introduced instructions for calculating academic loads for faculty and lecturers from and outside the university in order to preserve their rights [Instructions for Calculating Academic Loads for Faculty and Lecturers \(Article 9 and 10\)](#).
- 3- **BAU obligates outsourcing service** providers to commit the rights of workers through the minimum wages and specific working hours and paid to them overtime, below a sample of **Tender documents** for cleaning activities: [Clause 20 and 23](#) and a sample of **Referral decision: Clause 14**
- 5- BAU published and reviewed its policy on guaranteeing equivalent rights of workers



16/16/صفر 1447 هـ	التاريخ:	جامعة البلقاء التطبيقية
2025/8/10	الموافق:	لجنة التثاء الرئيسية للوازم والخدمات الاستشارية
(2025/52)	رقم قرار الإحالة:	رقم العطاء: (2025/39)
	موضوع العطاء:	
	تنظيم مباني كلية الأميرة عالية الجامعية.	
	القيمة الإجمالية للعطاء:	
	(92000) اثنان وتسعون ألف دينار.	

2025/7/20	تاريخ الإعلان عن طرح العطاء في الصحف المحلية:
2025/7/28	تاريخ فتح العروض خلال جلسة لجنة التثاء:
(2025/26)	رقم الجلسة:

وقد وردت للجنة عروض من الماء :

1. مؤسسة تور اليقين للخدمات المساعدة.
2. حريز المركزية لخدمات التقطيف.
3. الأوراق الخضراء للخدمات اللوجستية والتقطيف.

(مضمون القرار)

قررت لجنة التثاء الرئيسية للوازم والخدمات الاستشارية في جلستها ذات الرقم (2025/27) المنعقدة بتاريخ 2025/8/4، القرار رقم (2025/253) المتضمن إحالة العطاء أعلاه، على السادة مؤسسة تور اليقين للخدمات المساعدة، بوجوب عرضهم الوارد بتاريخ 2025/7/28؛ وذلك لكتوتهم تقدموا بالعرض الأرخص المطابق والتزموا بكلية شروط دعوة العطاء، وحسب الأصول.

(92000) اثنان وتسعون ألف دينار.	قيمة الإحالة:
(7666.667) ديناراً.	القسط الشهري:
بالدينار الأردني، شاملة الضريبة العامة على المبيعات.	الأسعار:
عام كامل من تاريخ 1/9/2025 ولغاية تاريخ 31/8/2026 وبخلاف ذلك يعتمد تاريخ المباشرة الذي تحدده الكلية.	مدة العطاء:

1. يلتزم المعهود بتقديم تأمين حسن التوفيق للعطاء على شكل كفالة ينكية أو شيك مصدق صادر عن أحد البنوك العاملة في المملكة، بمبلغ لا يقل عن (10%) عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للإحالة على أن يكون ساري المفعول طوال المدة المقررة من تاريخ تبلغه قرار الإحالة.

2. يلتزم المعهود بدفع الرسوم والطوابع القانونية المترتبة على قرار الإحالة قبل التوقيع على تبلغه.

3. يلتزم المعهود بدفع ما يترتب عليه من أجور الإعلان عن طرح العطاء في الصحف المحلية مهما تكررت مرات الإعلان.

4. يوقع على تبلغه قرار الإحالة المعهود أو من ينوب عنه مما يصح تبلغه، وبغير التبليغ على هذا التحول منتجأً لأنواره.

5. يجب على المعهود أو من ينوب عنه، أن يدون عند التوقيع على تبلغه قرار الإحالة عنواناً واضحاً لغايات التبليغ والتبلغ من رقم هاتف وفاكس وصستوق بريد، وللجامعة/ لجنة التثاء الحق في اختيار طريقة التبليغ التي تناسها من هذه الطرق، علماً بأن أي كتاب مهما كان مضمونه بما فيها الإذارات يتغير مجرد إرساله بالطريقة التي تختارها الجامعة هو تبليغ للمعهود منتجأً لأنواره.

6. يعاد تأمين حسن التوفيق إلى المعهود بعد تجديده كافة شروط العقد بوجوب طلب خطبي بالإفراج عن التأمين من الجهة المستقدمة أو الجهة المخولة بإدارة العقد وبعد إبراء ذمة المعهود من كافة المبالغ المترتبة عليه وأى التزامات أخرى.

7. تكون مدة العطاء عام كامل، وللجامعة الحق في إلغاء العطاء قبل انتهاء المدة دون أن يكون للمعهود حق الاعتراض أو المطالبة بأى تعويضات، كما للجامعة الحق في تجديد مدة العطاء لمدة عام آخر، وفي حال عدم رغبتها بالتجديد فلها تمديده لمرة أو أكثر يتنفس الشروط والأسعار وعلى أن لا تتجاوز مدة التجديد السنة.



8. يلتزم المعهد بتوفير جميع مواد التنظيف والمطهرات المنسوى استخدامها بالعطاء حسب الكشف المرفق على أن تكون من أحسن الأنواع والأدوات والمعدات الحديثة المطلوبة لتنفيذ العطاء، بحيث تغطي جميع مباني الكلية ومرافقها، ويتم تأمين المواد على دفعتين خلال الشهر، تسلم للمرأقب بوجوهه مشرف الخدمات في الكلية، وفي حال طلب مواد إضافية على المعهد الالتزام بتامينها.

9. يلتزم المعهد بتوفير العدد المطلوب من العمال المدربين والمؤهلين لهذا العمل، كما هو مبين أعلاه، وان يكون لياسهم ميزاً وخاصاً بهم، وعلى أن يتم توزيعهم على المباني و مواقع العمل الأخرى بالتنسيق مع إدارة الكلية.

5	عمال ذكور
16	عاملات إناث
21	المجموع:

على أن يتم تخصيص عاملتين لحاجة مركز اللغات من ضمن العدد المطلوب.

10. يلتزم المعهد بتوفير دورات المياه الخاصة بالسيدات بواسطة عاملات، على أن تستمر أعمال التنظيف طيلة أيام الأسبوع.

11. يلتزم المعهد بتقديم تصاريح عمل مسارية المفعول للعاملين غير الأردنيين، وشهادات عدم مكوحمه للعاملين الأردنيين والالتزام بالمن القانوني حسب قانون العمل والعمال الأردني والالتزام بكافة أوامر الدفاع، وخلافاً لذلك يتحمل المعهد كافة المسؤولية أمام الجهات المسئولة رسمياً، بالإضافة إلى العطل والضرر الذي سيلحق بالجامعة.

12. يلتزم المعهد بتنفيذ الاعمال التي يتم طلبها منه وغير الواردة في بند العطاء وحسب حاجة الجامعة يغض النظر عن المكان والزمان وت نوع العمل وللجامعة الحق بتحويل العمال لاي جهة وحسب متطلبات عمل الجامعة.

13. يلتزم المعهد بتحويل رواتب المستخدمين للبنك وتسليم رواتب المستخدمين الجدد قبل انتهاء اليوم السابع من شهر الاستحقاق على ان يقدم اشعار تحويل مصدق من البنك وكشف ياسمه المستخدمين (المحول رواتبهم) للجهة القائمة على إدارة العقد محدد به تاريخ تحويل الرواتب و كشف رواتب مصدق من الشركة ومن لجنة الاشراف في الموقع للمستخدمين الجدد، وفي حال عدم التزام المعهد بتحويل رواتب مستخدميه للبنك يتم اتخاذ الاجراءات التالية يधقه بالتسليم:

أـ حسم مبلغ مقداره (500) خمسمائة دينار عن كل يوم تأخير بعد اليوم السابع من نفس شهر الاستحقاق، ويتم توجيه عقوبة اتذار اول للمعهد من قبل الجامعة اذا تأخر بعد اليوم العاشر.

بـ اذا تكرر تأخير المعهد بتحويل رواتب مستخدميه الى البنك بعد حصوله على الاتذار الاول يتم اتخاذ نفس الاجراءات الواردة في بند (13/أ) أعلاه بما يخص الحسم ويتم توجيه عقوبة اتذار ثاني للمعهد من قبل الجامعة.

تـ اذا تكرر تأخير المعهد بتحويل رواتب مستخدميه الى البنك بعد حصوله على الاتذار الثاني يتم اتخاذ نفس الاجراءات الواردة في بند (13/أ) أعلاه بما يخص الحسم ويتم توجيه عقوبة اتذار تهاني للمعهد من قبل الجامعة ويتم قسخ العقد مع المعهد وتنفيذ الخدمة على حسابه الخاص مع ضمان استمرارته لتقديم الخدمة لحين بياشرة المعهد الجديد.

ثـ يحق للجامعة بعد توجيه الاتذار النهائي للالمعهد التصرف بقيمة القاتورة لغايات تسليم رواتب المستخدمين (من خلال وحدة الشؤون المالية في الجامعة) ويجب كشف ياسمه المستخدمين يلتزم المعهد بتقديمه لهذه الغاية دون أن يترتب على الجامعة أي التزامات مالية أو حقوق للمستخدمين جراء قيام الجامعة بتسليم الرواتب وتنفيذ الحقوق العمالية وأية التزامات أخرى على الشركة).

14. يلتزم المعهد بمواعيد تسليم رواتب مستخدميه دون تأخير حسب ما هو مذكور أعلاه يغض النظر عن موعد استلام مستحقاته المالية من الجامعة.

15. يلتزم المعهد بأن لا تقل أجور مستخدميه عن الحد الأدنى للأجور المتصوص عليه بقانون العمل والعمال وتعديلاته كما يلتزم بالاشراك جميع مستخدميه بالضمان الاجتماعي حسب الأنظمة والتعليمات المتعلقة بذلك على أن لا يزيد أعمار جميع المستخدمين ويدون استثناء عن (60) سنة للذكور و(55) سنة للإناث ويحق للجامعة التأكيد من التزام المعهد بهذه بالطريقة التي تراها الجامعة مناسبة ويتم مخاطبة وزارة العمل والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بذلك وفي حال تبين وجود أي مستخدم لم يتم اشراكه في الضمان الاجتماعي ولا تتطبق عليه شروط الاشتراك بالضمان يتم استرداد قيمة اشراكه بالضمان الاجتماعي.



16. يلتزم المعهود بتزويد وحدة التسويون المالية في الجامعة ببراءة ذمة دورية من الضمان الاجتماعي كل ثلاثة شهور باسماء وأعداد المستخدمين في الموقع مصدق وموقع حسب الأصول.

17. تائب الرئيس للتسويون الإدارية (الأمين العام) هو الجهة المعنية بالموافقة على لجنة الإشراف، بناءً على تسبب من وحدة الخدمات العامة / إدارة الكليات الخارجية، على أن تتضمن اللجنة أعضاء من جهات مختلفة في الجامعة / الكليات الخارجية وليس من جهة واحدة فقط.

18. في حال تم تعيين عمال غير أردنيين يجب تحديد عددهم كما هو مبين بالكشف المبين في دعوة العطاء وحسب قانون العمل والعمال الأردني.

19. إذا لم يقم المعهود بتقديمة التزاماته جماعتها بموجب العقد أو أي جزء منها أو تأخر بتقديمه ما التزم به في الموعده المحدد بالعقد أو تضرر في تقديم الخدمات المطلوبة، فطن لجنة الشفاء مصارف قيمة تأمين حسن التفيفة أو أي جزء منه يشكل بمتاسب مع قيمة الخدمات التي قدمها على أن لا يقل ذلك عن (10%) عشرة في المائة من قيمتها ويعتبر هذا المبلغ إيراداً لحساب جامعة البقاء التطبيقة وللجنة تضمينها مهما بلغت قيمتها أو أي جزء منها وفي هذه الحالة يتم تحويل المعهود فروق الأسعار والتغيرات الإضافية وإي خسارة أو مصاريف دون الحاجة إلى أي إنذار.

20. أ). إذا تخلف المعهود عن تنفيذ العطاء الذي أحيى عليه كلياً أو جزئياً أو خالفاً أي شرط من شروط العقد، فيتحقق للجنة أن تتخذ إجراء من الإجراءات التالية أو أكثر بحقه:

- 1). مصادر جزء أو كل مبلغ الكفالة أو التأمين الذي قدمه ذلك المعهود ضماناً لحسن التفيفة وقيده إيراداً للجامعة.
- 2). تنفيذ العطاء مباشرة من قبل الجامعة بالأسعار والشروط والطريقة التي تراها مناسبة، وتحميل المعهود أي فرق في الأسعار مضافاً إليه (15%) من ذلك الفرق نفقات إدارية، إضافة إلى أي نفقات مباشرة أو غير مباشرة تحملها الجامعة، وإذا لم يكن هناك فرق بالأسعار يتحمل المعهود أو المقاول (10%) من سعر اللوازم أو الخدمات التي تختلف عن توريدها أو تقديمها، يضاف إليها أي نفقات مباشرة أو غير مباشرة تحملها الجامعة.
- 3). حرمان المعهود من الانسحاب في عطاءات الجامعة لمدة تحددها اللجنة.

ب). تقوم اللجنة بأي إجراء قانوني دون أن تكون ملزمة بتوجيه أي إنذار أو إنذار إلى المعهود المستخلف أو المختلف قبل تنفيذه تلك الإجراءات.

21. يلتزم المعهود بأن تتم أعمال التنظيف اليومية ما بين الساعة السابعة صباحاً، ولغاية تهابي الدوام، وأن يتخللها ساعة عداء مع التزام المعهود بتوفير عدد العمال المطلوب؛ وذلك لتنظيف الحمامات والسلالات والممرات والمداخل والأدراج والجدران ومتناقض السجاد وخلافه من أعمال التنظيفات اليومية، أما أعمال التنظيف الأسبوعية والشهرية فتمت خلال ساعات النهار أيام السبت.

22. يقدم المعهود المطالبات المالية الشهرية بعد اعتمادها من قبل الجهة المسئولة عن المبنى ومرفقاً معها ما يلي:

- براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.
- براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل.
- التقرير الشهري للنفقة بحيث لا يقل مستوى التنظيف للمبنى عن جيد وخلاف ذلك سيعطي نظام الخصم على هذه المطالبات.

23. المعهود مسؤول مسؤولية كاملة عن تصرفات مستخدميه أثناء العمل، وعليهم الالتزام بالأنظمة والقوانين والأداب والأخلاق العامة، ويحق لإدارة الكلية الطلب من المعهود فصل أي مستخدم غير مرغوب فيه لديه دون إبداء الأسباب.

24. يلتزم المعهود بأخذ موافقة الكلية المسئولة على الكادر المقترح وحالات إنهاء الخدمة لأي مستخدم من المستخدمين.

25. يسمح بالمقادرة لمجموع يشكل ما تسبته (5%) من إجمالي عدد العمال يومياً بمعدل ساعتين للعامل، بحيث لا يقتصر ذلك على سير العمل على أن يتم إبلاغ مشرف الخدمات في الكلية، عن عدد المقادرات من خلال تسوية بعد لهذه القالية، بحيث إذا زاد عدد المقادرات عن النسبة المقررة قسمت احتساب غياب في العمال الزائدين عن النسبة المقررة، وكذلك سيتم احتساب غياب للعامل إذا تجاوزت المقادرة ساعتين، أو إذا لم تكن المقادرة معتمدة رسمياً من قبل المشرف.



26. في حال الطلب من المتعهد أن يتم تأخير العمل إلى ما بعد ساعات العمل الرسمي سيتم احتساب ساعات التأخير كعمل إضافي للمتعهد، ويتم تعويضه بصرف يدل مالي أو إعطاء إجازات إدارية مقابل ذلك وحسب ما تطلبته ظروف العمل.

27. تقدم الكلية للمتعهد الماء والكهرباء (مجاناً)، كذلك مكتباً خاصاً للإدارة والإشراف ومستودعاً للمواد والأدوات والآلات.

28. يحق للجامعة في حال تكرار المتعهد أي مخالفة لأكثر من مرتين فسخ العقد وتعود على المتعهد بما لحقها ويلحقها من عطل وضرر عن ياقى مدة العقد دون الحاجة لتوجيه أي أخطار.

29. يلتزم المتعهد بالحد الأدنى للأجور ويتحمل مسؤولية ذلك أمام الجهات الرسمية، وحسب القرارات الحكومية الصادرة ذات الصلة.

30. لا يحق للمتعهد نقل التزامه لمتعهد آخر.

31. لا يحق للمتعهد المطالبة بأي زيادة تطرأ على الأسعار، ولا يحق له المطالبة بأي خسارة قد تلحق به نتيجة هذا العقد.

32. للجامعة الحق بتحقيقين أو زيادة أعداد عمال النظافة بما يتاسب واحتياجاتها وفي أي وقت تراه الجامعة مناسب دون أن يحق للمتعهد الاعتراض على القرار.

33. تطبق أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) وتعديلاته المعمول به في جامعة البلقاء التطبيقية لما لم يرد ذكره بشروط قرار الاحالة.

34. يتلزم المتعهد ويعين الجامعة لجنة الشراء من توجيهه الإخطارات العدلية.

لجنة الشراء الرئيسية للوازن والخدمات الاستشارية					
عضو/ نائب رئيس اللجنة			رئيس اللجنة		
أ.م.موسى عصان			أ.ه.أبراهيم الطراوحة		
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
د. عيسى قبيه	مها اليقور	مها اليقور	مها اليقور	مها اليقور	مها اليقور
أمين سر اللجنة			محمود شطبات		
روز دبابة			مراقب		
ديوان المحاسبة			ديوان المحاسبة		

This document is an official procurement and contracting record for cleaning services at Princess Alia University College, part of Al-Balqa Applied University (BAU).

It shows how BAU guarantees equivalent rights of workers when outsourcing activities to third parties

- The tender was announced publicly in local newspapers on 20 July 2025.
- Three companies submitted bids.
- The tender was awarded to the lowest-priced compliant bidder, following due process and in accordance with BAU's procurement policies and national procurement regulations (Government Procurement System No. 8 and its amendments).



Key Contractual Conditions:

- The contractor must provide a **10% performance bond** valid throughout the contract period.
- The contract includes clear provisions ensuring **legal, ethical, and fair labor practices**:
 - All workers must receive wages **not below the national minimum wage**.
 - All workers must be **enrolled in social security** and comply with labor laws.
 - Workers must have valid **work permits (for non-Jordanians)** and **clean criminal records (for Jordanians)**.
 - The contractor must **transfer salaries through banks**, ensuring transparency and wage traceability.
 - BAU reserves the right to **impose financial penalties or terminate the contract** for delayed salary payments or violations of labor rights.
 - The university conducts regular **audits and monitoring** to ensure compliance with all labor-related obligations.

Social and Ethical Labor Compliance:

- The tender emphasizes the **protection of worker welfare** by regulating working hours, guaranteeing rest periods, and providing gender-appropriate cleaning assignments (e.g., female workers for female restrooms).
- The contract enforces **occupational safety, respect, and ethical conduct** of workers on campus.
- The university retains the right to **inspect labor conditions** and **report violations** to relevant authorities such as the Ministry of Labor and the Social Security Corporation.

Ensuring Workers' Rights in Outsourced Activities

BAU demonstrates a strong commitment to **guaranteeing equivalent rights for workers engaged through third parties**.

Through detailed contractual clauses, the university ensures that outsourced workers enjoy the same fundamental rights as directly employed staff, including:

- **Fair Wages:** All cleaning staff are entitled to wages above the minimum wage.
- **Social Protection:** Mandatory inclusion in social security and compliance with national labor laws.
- **Decent Working Conditions:** Safe, hygienic, and respectful workplace standards are required.



- **Transparency:** Salaries are transferred via banks to prevent exploitation or wage withholding.
- **Accountability:** Contractors face strict penalties, including financial deductions and contract termination, if they violate workers' rights.



Policy Name:	Sustainable Procurement / Purchasing Policy (Ethical Sourcing)		
--------------	--	--	--

Code:	BAU 049	Published date	2023
Reviewed date	2025	Confidentiality status:	Public
Accreditation:	Quality Assurance and Continual Improvement Council (QACIC)		

Responsibilities:

Implementation:	All BAU's Academic Colleges, Administrative Units, Scientific Centers
Revision and Improvement:	Development and Quality Assurance Center

Policy (Arabic):

تعي جامعة البلقاء التطبيقية دورها في حماية المجتمع والبيئة من أجل الأجيال الحالية والمستقبلية، لذا تلتزم الجامعة في فهم وادارة الآثر البيئي والاجتماعي والاقتصادي لأنشطتها وعملياتها الشرائية من خلال ضمان أن تتم جميع انشطة المشتريات بشكل أخلاقي ومسؤول ومستدام، بما يتماشى مع التشريعات الأردنية والمعايير الدولية وأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة (SDGs). وتؤكد هذه السياسة على مبادئ حقوق الإنسان، ومارسات العمل العادلة، والحفاظ على البيئة، والمسؤولية الاجتماعية، والشفافية عبر سلسلة التوريد بأكملها.

Policy:

Al-Balqa Applied University (BAU) acknowledges its crucial role in safeguarding society and the environment for both current and future generations. The university is committed to ensuring that all procurement activities are conducted ethically, responsibly, and sustainably, in alignment with Jordanian legislation, international standards, and the United Nations Sustainable Development Goals (SDGs). This policy emphasizes human rights, fair labor practices, environmental stewardship, social responsibility, and transparency across the entire supply chain. It applies to all procurement activities across BAU's campuses and requires contractors, suppliers, and partners to comply with the highest ethical, social, and sustainability standards.



Sustainable Procurement -Purchasing policy Ethical Sourcing